

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٠٥ لسنة ٢٠٠٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يرخص لطائفة الأقباط الكاثوليك بكنيسة القديس مرقص ، الكائنة بنجع عطية ،

قرية الجلاوية ، مركز ساقلته ، محافظة سوهاج ، وذلك طبقاً للرسم الهندسى المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٣ جمادى الاولى سنة ١٤٢٦ هـ .

(الموافق ٣٠ يونية سنة ٢٠٠٥ م) .

حسنى مبارك